



Ref.:

الرقم: 5722 /1/51/25/2

Date:

التاريخ: 2020/8/25

معالي رئيس هيئة الأوراق المالية الأكرم

الموضوع: كتابكم رقم (20/01198/1/12)

تحية طيبة وبعد ،،،

إشارة الى كتابكم المذكور أعلاه بخصوص وجود نقص في أحكام المادة (4) من تعليمات الإفصاح الواردة بخصوص المعلومات ضمن التقرير السنوي للعام 2019 نرجو أن نبين لمعاليتكم ردنا على ما ورد بكتابكم:

الرد على النقطة الأولى:

تم ذكر أهم الموردين الذين تتعامل معهم الشركة بالصفحة رقم (40) من التقرير السنوي للعام 2019 وفقاً لكل مادة يتم استيرادها بشكل تنازلي من حيث حجم التعامل حيث يتم تحديد درجة الاعتماد على المورد بالشركة حسب حجم التعامل تنازلياً حسب طبيعة كل مادة على حدا حيث لا يمكن ولا يصح ان تحدد نسبة وحجم التعامل لكل مورد لحجم التعاملات ككل وذلك للإختلاف الكبير في طبيعة المواد وأسعارها.

علماً أن هذا ما تم اعتماده في جميع التقارير السنوية السابقة التي يتم الإفصاح عنها ولم تردنا أي ملاحظة من قبلكم سابقاً بهذا الخصوص.

الرد على النقطة الثانية:

لم تقم الشركة بإبرام عقود أو مشاريع أو ارتباطات مع رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأقاربهم أو الشركات المسيطر عليها من قبلهم كما هو مذكور في الصفحات أرقام (45 و46 و47 و49) من التقرير السنوي للعام 2019.

كما أن الشركة لم تقم بإبرام عقود ومشاريع وارتباطات مع الشركات التابعة والحليفة لها خلال العام 2019 ولو قامت الشركة بإبرام عقود ومشاريع مع هذه الشركات الحليفة لكانت قد افصحت عن ذلك من خلال الإفصاحات الدورية خلال العام ومن خلال التقرير السنوي للعام 2019.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

المهندس عبد الكريم علاوين

الرئيس التنفيذي



هيئة الأوراق المالية

الرقم : 20 / 01198 / 1/12
التاريخ : 2020 / 08 / 18

السادة / شركة مصفاة البترول الأردنية المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع : مخالفة تعليمات الإفصاح

بالإشارة إلى التقرير السنوي لشركتكم لعام 2019، وبعد مراجعة هذا التقرير فقد تبين لنا وجود نقص في أحكام المادة (4) من تعليمات الإفصاح وعلى النحو التالي:-

1 (أحكام المادة (4/ب-6) من تعليمات الإفصاح، والتي تنص على ما يلي : " درجة الاعتماد على موردين محددين و/أو عملاء رئيسيين (محلّيًا وخارجيًا) في حال كون ذلك يشكل (١٠ %) فاكثراً من إجمالي المشتريات و/ أو المبيعات أو الإيرادات على التوالي " حيث لا يوجد بيان بدرجة الاعتماد على الموردين أو العملاء الرئيسيين للشركة.

2 (أحكام المادة (4/ب-20) من تعليمات الإفصاح، والتي تنص على ما يلي : " بيان بالعقود والمشاريع والارتباطات التي عقدها الشركة المصدرة مع الشركات التابعة أو الشقيقة أو الحليفة أو رئيس مجلس الإدارة أو أعضاء المجلس أو المدير العام أو أي موظف في الشركة أو أقاربهم " حيث لم يتم بيان العقود والمشاريع والارتباطات المبرمة مع الشركات الحليفة.

وسنبدأ لأحكام المادة (21/أ) من قانون الأوراق المالية وأحكام المادة (4/هـ، و) من تعليمات التحقيق، يرجى العلم بأن هذا الكتاب هو إشعار لسماع أقوالكم فيما قد يشكل مخالفة لأحكام المادة (4/ب-20) المشار إليها اعلاه، ونحن بانتظار ردكم خطياً حول ذلك خلال سبعة أيام عمل من تاريخ تبليغكم هذا الكتاب، مع التأكيد عليكم بضرورة تزويد الهيئة فوراً بهذين البيّنين. كما يؤكد عليكم بضرورة قيامكم بتضمين التقرير السنوي لشركتكم بكافة البنود الإفصاحية والواردة في أحكام المادة (4) من تعليمات الإفصاح.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الدكتور عمر الزعبي

نائب رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة :- دائرة التدقيق الداخلي

شركة مصفاة البترول الأردنية		
رقم التسجيل:	١١١٨٥	د. تدقيق المنتجات
رقم الملف:	٢٠١١	و. أنظمة المعلومات
و. الرقابة		
و. قائم لجهة	٢٠٢٠	١٩
م.ت. حضانة	د. خدمة للخدمات	م. المشتريات
م.ت. ماله/د.ه.ه.ه.	د. نشاط الغاز	م. الزيوت
م.ت. بشرية	د. مصروفات تحفة	د. شركة التصفية